والنظر في المعرفة عقلا لما سبق من نعمه والآية لا تدل على الوجوب

ولفظ الجزاء يكفي لاطلاقه كون الفعل علامة ودليلا وقالت المعتزلة

والمختار أنه يجب عليه عقاب الكافر وصاحب الكبيرة لان العفو

تسوية بين المطيع والعاصي وان شهوة الفسوق مركبة فينا فلولم يكن

والفاسق

بحيث نقطع بالعفو كان ذلك اغراء عليه ولانه تعالى اخبر بان الكافر

يدخلان

يدخلان النار في مواضع شتى والخلف في خبره تعالى محال الجواب

عن الاول انه وان لم يعذب العاصي لكنه لا ينبيه انابة المطيع فلا

تسوية وعن الثاني ان تعذيب طرف العقاب بالتهديد والتوعد

كاف في الاحكام وتوقع العفو قبل التوبة كتوقعه بالتوبة وعن

الثالث انه لا يدل شيء منها على وجوب العقاب في نفسه ثم قالوا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)